

105946 - إعطاء الزكاة للجمعيات الخيرية لتوزيعها

السؤال

هل يجوز تحويل مبلغ الزكاة إلى حسابات الجمعيات الخيرية الخاصة بالزكاة مع وجود أشخاص قد يستحقونها في نفس البلدة التي أعيش فيها ؟

الإجابة المفصلة

يجوز تحويل مبلغ الزكاة إلى حسابات الجمعيات الخيرية ، ليتولوا توزيعها ، إذا كان القائمون عليها ثقات يتحررون إخراج الزكاة في مصارفها الشرعية .

والأصل في الزكاة أن تصرف في فقراء البلد التي بها المال ، وإن دعت حاجة إلى نقلها ، لأن يكون فقراء البلد التي ينقلها إليه أشد حاجة ، أو أقرباء للمذكي بجانب أنهم فقراء ، أو نحو ذلك : جاز النقل .

وينظر : سؤال رقم (43146) ورقم (13064)